

شرح زاد المستقنع (حلقات إذاعية) | 44 من 491 | كتاب الصلاة | باب صلاة الجمعة | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم شرح

كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع لقاء مع فضيلة الشيخ - 00:00:00

صالح ابن فوزان الفوزان. الدرس الرابع والاربعون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:19

هذه حلقة جديدة في برنامجكم الاسبوعي شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء في مطلع هذه الحلقة نرحب - 00:00:38

لفضيلة الشيخ صالح حياكم الله فضيلة الشيخ. حياكم الله وبارك فيكم كنا فيما مضى مع المؤلف رحمه الله تعالى في حديث عن

شروط خطبتي الجمعة. ووقفت احسن الله اليك في شرح قوله - 00:00:54

يشترط تقدم خطبتين ومن شرطهما ومن شرط صحتها حمد الله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم. وقراءة اية والوصية

بتقوى الله عز وجل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. انتهى وقت الحلقة الاولى ونحن - 00:01:10

في سياق شروط صحة خطبتي الجمعة. نعم. ذكرنا منها الشرط الاول ان يأتي بخطبتين. نعم. فلو اتى بخطبة واحدة لم يصح منه

ذلك لان هذا مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم. الشرط الثاني - 00:01:31

ان يبدأ الخطبتين بالحمد لله والثناء عليه. هم. الشرط الثالث ان يأتي بالشهادتين شهادة ان لا اله الا الله شهادة ان محمدا رسول الله

الشرط الرابع ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:52

في اول الخطبة وفي اثنائها بعد الشهادتين والشرط الخامس الوصية بتقوى الله لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوصي بذلك في

خطبه عليه الصلاة والسلام الشرط السادس قراءة اية من القرآن او اكثر من اية - 00:02:14

لانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ القرآن في خطبة الجمعة حتى قالت احدي الصحابييات ما حفظت قاف والقرآن

المجيد الا من لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:39

كان يقرأها كل جمعة على المنبر كان صلى الله عليه وسلم يقرأ من القرآن يكثر من تلاوة القرآن ويعظ الناس ويذكرهم لان ابليغ واعظ

هو القرآن الكريم فلا بد ان تشتمل الخطبة - 00:02:56

على قراءة اية او اكثر من اية من كتاب الله عز وجل وتكون الاية او الايات في مناسبة الموضوع بمناسبة الموضوع الذي يتحدث عنه

الخطيب. نعم يختار الاية او الايات المناسبة للموضوع - 00:03:18

الذي يتحدث عنه الخطيب. فلو خلت الخطبة من قراءة اية او ايات فانها لا تصح لفقد شرط من شروط صحتها نعم احسن الله اليكم.

قال رحمه الله وحضور العدد المشترك؟ يشترط لصحة الخطبة الجمعة - 00:03:40

حضور العدد المشترك واقله على الصحيح ثلاثة اقله على الصحيح اثنان اثنان يستمعان وواحد يخطب فلو حضر اه مع الخطيب

واحد فقط يستمع لم تصح الخطبة لان الخطبة لا تكون الا على جمع وعلى عدد واقل العدد - 00:04:06

اثنان او ثلاثة واحد يخطب واثنان يستمع يستمعان نعم ولا يشترط لهما الطهارة. فلو خطب وحده قبل ان يحضر احد او حضر واحد

فقط. نعم ثم بعد ذلك جاء الناس بعد مضي الخطبة فلا بد من اعادتها - [00:04:31](#)

لانه لم يحضرها العدد المشترط والخطبة انما هي لاسماع الناس ووعظهم فلا بد ان يحضرها من آآ يحصل بهم العدد المطلوب

للاستماع. نعم ولا يشترط لهما الطهارة يستحب ان يكون الخطيب على طهارة - [00:04:56](#)

وليست شرطا في صحة الخطبة. فلو خطب وهو على غير وضوء فخطبته صحيحة لكن كونه يخطب متطهرا هذا افضل لان الخطبة

ذكر لله عز وجل والذكر من المتطهر يكون افضل. نعم - [00:05:20](#)

ولا ان يتولاهما من يتولى الصلاة ولا يشترط لصحة آآ الخطبتين في الجمعة ان يقوم بهما من يقوم بالصلاة فلو قام واحد بالخطبتين

وقام اخر بالصلاة وامامة الناس صح ذلك - [00:05:42](#)

وان كان الاولى ان يتولاهما واحد لكن لو حصل شيء من اه اختلاف وولاية الخطبة والصلاة بان تولى الخطبتين واحد وتولى الصلاة

بالناس واحد اخر صح ذلك نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومن سنهما ان يخطب على منبر او موضع عال - [00:06:03](#)

لما فرغ المؤلف رحمه الله مما يشترط بصحة الخطبتين في الجمعة انتقل الى بيان ما يسن الخطبتين وهو من كمال الخطبتين هذه

السنن مكملات اما الشروط فانها لابد منها واما السنن اذا حصلت فهي مكملات - [00:06:35](#)

واذا لم تحصل فانها لا تخل لا يخل فقدها او تركها في الخطبتين نعم قال ومن سنهما ان يخطب على منبر او موضع عال. من سنن

الخطبتين ان يلقيهما الخطيب من على شيء مرتفع - [00:06:59](#)

من على شيء مرتفع لان هذا ابلغ في الاعلام وليراه الناس وكان النبي صلى الله عليه وسلم دائما يخطب على محل مرتفع. اما على

الراحلة فهو راكب عليها واما على المنبر - [00:07:19](#)

كان صلى الله عليه وسلم في بداية الامر لما قدم المدينة يخطب الى جذع جذع نخلة ويعتمد عليه فلما وضع له المنبر عليه الصلاة

والسلام انتقل اليه وصار يصعد على المنبر - [00:07:38](#)

ايخطب فهذا من سنن اه الخطبتين فلو خطب من غير منبر صح ذلك ولكن اذا خطب من مرتفع فهذا افضل واكمل نعم قال ويسلم

على المأمومين اذا اقبل عليهم ثم يجلس الى فراغ الاذان - [00:07:55](#)

من سنن الخطبتين ان يسلم على المأمومين اذا صعد المنبر واقبل عليهم بوجهه فانه يسلم عليهم بان يقول السلام عليكم ورحمة الله

وبركاته كما كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:18](#)

يفعل ذلك هذا من السنن من سنن الخطبة ثم يجلس على المنبر ويأخذ المؤذن في الاذان كما كان بلال رضي الله عنه يفعل مع النبي

صلى الله عليه وسلم اذا سلم على المأمومين وجلس على المنبر قام بلال - [00:08:38](#)

فان اذا فرغ الاذان قام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب هذا من السنن نعم ويجلس بين الخطبتين ذلك. نعم. كذلك يستحب

الجلوس بين الخطبتين فلو واصل الخطبتين وهو واقف - [00:09:05](#)

اجزأ ذلك لكن الافضل ان يفصل بينهما بجلوس كما صح في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين يفصل بينهما

بجلوس. نعم. ويخطب قائما من سنن الخطبتين ان يلقيهما من قيام. لان هذا ابلغ - [00:09:25](#)

ابلق في الاعلام وتوجه الناس اليه فان خطب وهو جالس جاز ذلك لا سيما اذا كان الامام مريضا او كان كبير السن ويحتاج الى

الجلوس فلا بأس ان يخطب وهو جالس - [00:09:48](#)

كما كان معاوية رضي الله عنه يخطب وهو جالس لما ثقل رضي الله تعالى عنه واما اذا كان قويا ومعافى الافضل ان يخطب من قيام

نعم قال ويعتمد على سيف او قوس او عصا - [00:10:10](#)

ومن سنن الخطبتين ان يعتمد على شيء لان هذا اثبت له لان هذا اثبت له وقت القاء الخطبة يعتمد على عصا او يعتمد على قوس او

يعتمد على حرف المنبر - [00:10:32](#)

فالافضل ان يعتمد على شيء فان لم يكن معه شيء وليس حوله شيء فانه يضم يديه على صدره تضم يديه على شيء على صدره

ويخطب. لان هذا اهدأ لباله ايضا اقطع لاشغاله وتحركاته - [00:10:49](#)

هذا هدي النبي صلى الله عليه وسلم اما الاشارة بالايدي والتلفت من الخطيب فهذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. لان بعض الخطباء يشير بيديه في خطبة الجمعة ويتلفت يمين وشمال. هذا - [00:11:12](#)

قال في هدي النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب ويعتمد على شيء لحال خطبته ولا يشير بيده وكان صلى الله عليه وسلم يقصد تلقاء وجهه - [00:11:29](#)

وكان الصحابة يقبلون عليه الصحابة هم الذين يقبلون عليه ويستمعون له ولم يكن هو يلتفت يميناً وشمالاً فينبغي التنبيه لمثل هذه الامور. نعم. هذا احسن الله اليكم لان الطلاب يتلقونه في معسكرات التدريب - [00:11:42](#)

انا اقوى للآثر واستجابة الناس للتلفات والحركة بالايدي يظنون هذا من البلاغة والاحسان. لكن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني اصلي. عليه الصلاة ويقول جل وعلا لقد كان لكم في رسول الله - [00:12:01](#)

اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر فلا نفعل شيئاً لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم اذا لنا ان ننازع في ان الآثر ابلغ بما كان يفعله صلى الله عليه وسلم. ما في شك ان ما كان يفعله هو الكمال. احسن الله عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:12:17](#)

قال ويقصد تلقاء وجهه ويقصر الخطبة هذا ما اشرنا اليه انه ما يتلفت وانما حال الخطبة يقصد تلقاء وجهه يقبل على الناس بوجهه ويستمر في الخطبة ولا يلتفت يميناً وشمالاً - [00:12:36](#)

لان هذا ايضا يشغله عن موضوع الخطبة اما اذا قصد تلقاء وجهه فهذا ادعى لاجتماع الفكر. نعم. والذهن نعم ويقصر الخطبة ويدعو للمسلمين. وهذا من سنن الخطبة تقصير الخطبة مع اشتغالها - [00:12:52](#)

على الشروط والاركان المطلوبة ان تكون خطبة مستوفية المطلوب مع اختصار الالفاظ قال صلى الله عليه وسلم ان قصر خطبة الرجل وطول صلاته منته من فقهه فاقصروا الصلاة فاقصروا الخطبة - [00:13:11](#)

فاقصروا الخطبة واطيلوا الصلاة. هذا هديه صلى الله عليه وسلم تقصير الخطبة واطالة الصلاة. اما العكس فهو الذي يعمل به كثير من من شباب اليوم ومن خطباء اليوم فهو العكس. يطيلون الخطب طالتا - [00:13:37](#)

اطالة مملّة بحيث يخطب اه حوالي الساعة او اكثر واما صلاة الجمعة فهي في خلال دقائق او ثواني. نعم. ولا يقرأ الا قراءة يسيرة هذا خلاف السنة تماما السنة اقصر الخطبة - [00:14:00](#)

مع اطالة الصلاة. الصلاة وليس المراد اقصر الخطبة بان تكون كلمات ليس فيها معنى او كلمات يسيرة بل لابد من استيفاء الاغراض المطلوبة التي سبقت. وهذا يحتاج الى فقه. نعم. هذا لا يلم به الا فقيه - [00:14:19](#)

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان قصر خطبة الرجل وطول صلاته منته يعني علامة. نعم. من فقه يعني علامة على فقهه فدل على ان الذين يطيلون الخطب ويقصرون الصلاة انهم ليسوا بفقهاء. نعم. احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله - [00:14:39](#)

فصل والجمعة ركعتان يسن ان يقرأ جهرا في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين. صلاة الجمعة ركعتان هذا باجماع المسلمين. الحمد لله لانه هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال العلماء ان الخطبتين محل ركعتين - [00:15:02](#)

فلذلك صار يجب حضورهما قالوا ان الخطبتين بدلا عن الركن. عن الركعتين. فهذا هو الحكمة في جعل صلاة الجمعة ركعتين لانهما مسبوقتان بخطبتين يحلان محل الركعة. الركعتين. ومما يؤكد هذا - [00:15:26](#)

قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله والمراد بذكر الله هو الخطبة على المشهور عند المفسرين. هم نعم وتحرم اقامتها في اكثر من موضع من البلد الا لحاجة. اه اه قال رحمه الله ان صلاة الجمعة ركعتان - [00:15:48](#)

باجماع المسلمين. فلو صلى اكثر من ركعتين لو جعلها مثل الظهر بطلت نعم لانه زاد فيها متعمدا واذا زاد في الصلاة متعمدا فانها تفطر سواء صلاة الجمعة او او غيرها اذا زاد في الصلاة متعمدا - [00:16:15](#)

بطلت صلاته يجهر فيهما بالقراءة هذا هو السنة ان يجهر في صلاة الجمعة بالقراءة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك والمناسبة حضور الجمع العظيم ليسمعوا كلام الله - [00:16:36](#)

سبحانه وتعالى فهي من الصلوات التي يجهر فيها بالنهار. الاصل ان صلاة النهار سرية. نعم وان صلاة الليل جهرية جهرية لكن هناك استثناءات لصلاة النهار وصلاة الكسوف جهرية صلاة العيدين - [00:16:56](#)

جهرية صلاة الاستسقاء جهرية صلاة الجمعة جهرية فهذه الصلوات يجهر فيها بالقراءة وان كانت في النهار يجهر فيهما بالقراءة نعم قال في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين يستحب ان يقرأ في الركعة الاولى بسورة الجمعة - [00:17:17](#)

يسبح لله ما في السماوات وما في الارض الملك القدوس الى اخر السورة هذا في الركعة الاولى في الركعة الثانية يقرأ بسورة اذا جاءك المنافقون هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:43](#)

يفعل وتارة كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولى يبسبح وفي الثانية بالراشية هل اتاك حديث الغاشي والمناسبة والله اعلم في قراءته صلى الله عليه وسلم سورة الجمعة الاولى وسورة المنافقون في الثانية - [00:18:02](#)

مناسبة ان ان هذا الحضور الكبير اذا قرأت عليهم سورة الجمعة وفيها يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم - [00:18:24](#)

ان كنتم تعلمون فيها التنبيه على اهمية صلاة الجمعة وحضورها وان الانسان لا يشتغل عنها بامور الدنيا وحضور الخطبتين وفي الركعة الثانية بالمنافقون ما المناسبة قالوا المناسبة والله اعلم ان صلاة الجمعة يحضرها المنافقون - [00:18:44](#)

صحيح. لان المنافقين كانوا يتخلفون عن الصلوات الخمس في الغالب. ويحضرهم في صلاة الجمعة لان قصدهم الرياء قصدهم؟ الرياء الرياء والسمعة فهم يحضرون لصلاة الجمعة من اجل الرياء والسمعة ليراهم الناس - [00:19:11](#)

فناسب ان تقرأ هذه السورة لان فيها موعظة لهم في ترك النفاق وطلب الاخلاص لله عز وجل هذا هو المناسبة في اختيار هاتين السورتين نعم قال رحمه الله وتحرم اقامتها في اكثر من موضع من البلد الا لحاجة - [00:19:31](#)

تحرم اقامة صلاة الجمعة في اكثر من موضع من من البر الاصل ان صلاة الجمعة في البلد تكون في موضع واحد لانه مقصود اجتماع اكبر عدد ممكن من اهل البلد - [00:19:57](#)

فاذا امكن اجتماعهم في موضع واحد فهذا هو المطلوب وكان المسلمون يجتمعون في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة ويصلي بهم من جميع ارجاء المدينة كانوا يجتمعون فيصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده الشريف - [00:20:13](#)

فيحرم اقامتها في اكثر من موضع من البلد الا اذا دعت الى ذلك حاجة كظيق المسجد او تباعد اقطار البلد واطراف البلد او كثرة الناس والزحمة فلا بأس ان تتعدد الجوامع - [00:20:36](#)

اذا دعت الى ذلك الحاجة او قال رحمه الله فان فعلوا فالصحيحة ما باشرها الامام او اذن فيها فان استويا في اذن او عدمه فالثانية باطلة فان فعلوا يعني صلوا الجمعة - [00:20:58](#)

بعده مواضع من البلد من غير عذر بل حسب الاهواء وحسب آآ الرغبات نعم. وليس هناك عذر لتعدد الجمعة فان فانه لا يصح منها الا جمعة واحدة - [00:21:19](#)

وهي ما باشرها الامام او اذن فيها. الامام يعني امام المسلمين. او نائبوه. نائب امام المسلمين فانن الامام في هذا آآ في هذا المحل شرط لجواز التعدد سبق في اول الباب انه يقول ليس من شرطها اذن الامام - [00:21:42](#)

هذاك شرط اقامة الجمعة صلاة الجمعة اما هنا فهو في التعدد في تعدد الجمعة تعدد الجمعة لا بد فيه من نظر ولي الامر لئلا يحصل فوضى. نعم. ويحصل فتنة فلا بد من تدخل ولي الامر او من ينيبه من اهل العلم - [00:22:06](#)

في الاذن بتعدد الجمع لئلا تتدخل القهوة والاغراض وكل يريد عنده جمعة اه وتكون الجمعة على قدر الحاجة قدر الانضباط لابد من هذا ولا يضبط الناس الا هذا فالصحيحة ما باشرها الامام - [00:22:27](#)

او اذن فيها وما لم يأذن فيها الامام ولم يحضرها او لم يحضرها فانها تكون غير صحيحة لانها لانه تعدد بغير حاجة وبغير مسوغ فان استوي في الاذن اذن الامام بهذي وهذي - [00:22:49](#)

او عدم الازن كلهن مآذن فيهن الامام فننظر اولهم اول اول ما صليت نعم هي الصحيحة والثانية تكون باطلة الثانية تكون باطلة تكون الصحيحة هي الاولى واما التي بعدها فهي باطلة. لانه لم يعهد ان الناس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد الخلفاء الراشدين انهم اذا - [00:23:11](#)

صلاة الجمعة انهم يقيمون جمعة ثانية. هذا لم يعهد لابد ان تكون الجمعة واحدة فاذا سبق احد الجوامع وصلها حصل المطلوب وحينئذ يكون البقية قد فاتتهم صلاة الجمعة فلا يقيمونها جمعة. وانما يقيمونها ظهرا. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وان وقعتا معا او - [00:23:38](#)

ذهلت الاولى بطلت ان وقعتا معا او جهلت الاولى منهما بطلتا جميعا لانه لا ميزة لاحدهما على الاخرى ولا ولم يحصل اذن من الامام او نائب الامام فاستويا في عدم المسوغ فيبطلان جميعا. نعم. قال واقل السنة بعد الجمعة ركعتان واكثرها - [00:24:07](#)

صلاة الجمعة ليس لها راتبة قبلها ليس لها راتبة قبلها بخلاف صلاة الظهر فان لها راتبة قبلها وراتبة بعدها. نعم اما صلاة الجمعة فليس لها راتبة قبلها بل من جاء الى الجمعة فانه يصلي ما تيسر له - [00:24:36](#)

ثم يجلس ينتظر دخول الخطيب وانشغل وقته كله بالصلاة الى ان يحضر الخطيب فهذا افضل. افضل؟ هذا افضل. نعم. الحمد لله. ان يصلي من دخوله الى ان يدخل الامام هذا افضل - [00:24:59](#)

لكن لو صلى ركعتين او ما تيسر له ثم جلس فلا بأس بذلك جلس يذكر الله ويقرأ القرآن او يشتغل بطاعة الله عز وجل فلا بأس بذلك لان منتظر الصلاة في صلاة - [00:25:16](#)

الحمد لله نعم قال ويسن ان يغتسل واما الراتبة للجمعة فهي بعدها بعدها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا بعد الجمعة اربعا هذا امر منه صلى الله عليه وسلم وهو للاستحباب - [00:25:34](#)

وكان صلى الله عليه وسلم يصلي في بيته ركعتين امر باربع وكان يصلي في بيته ركعتين بعض العلماء يقول اذا الراتبة بعد الجمعة ست ركعات اربع بامرهم صلى الله عليه وسلم واثنتان من فعله عليه الصلاة والسلام - [00:25:55](#)

والصحيح التفصيل انه ان صلى راتبة الجمعة التي بعدها في المسجد فانه يصلي اربعا بسلامين اربعا بسلامين. نعم وان صلاها في بيته فانه يصليها ركعتين. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:26:19](#)

احسن الله اليكم ونفع بعلمكم اخوتنا المستمعين الكرام كان هذا صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان في شرحه لكتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع. الى هنا نأتي لنهاية هذه الحلقة على ان يتجدد - [00:26:39](#)

على امل ان يتجدد اللقاء بكم وبشيخنا الكريم في حلقة قادمة ان شاء الله. نستودعكم الله وهذه تحية من زميلي ناصر بن حسن الجريسي والسلام عليكم رحمة الله وبركاته - [00:26:56](#)